

قرار مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية  
رقم (٧٥) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٩/١٤/٢٠١١

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، بإصدار قانون رأس المال  
ولاحته التنفيذية،  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية  
غير المصرفية،  
وعلى المذكرة المعدة من الإدارة المركزية للإلزام،  
وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٤/٩/٢٠١١

**قرر**

**مادة (١)** إلزام شركة تايكون لتداول الأوراق المالية بزيادة قيمة التأمين المودع منها لدى الهيئة بمبلغ مليون ونصف المليون جنيه مصرى وذلك لمدة ثلاثة أشهر تبدأ من التاريخ الفعلي لإيداع مبلغ الزيادة وفقاً للفقرة (و) من المادة ٣١ من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وذلك لما ارتكبته الشركة من مخالفات تهدد استقرار سوق رأس المال ومصالح المعاملين مع الشركة.

**مادة (٢)** على القطاعات والإدارات المركزية بالهيئة والبورصة المصرية، وشركة مصر للمقاصلة والإيداع والقيد المركزي تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

**مادة (٣)** يسري هذا القرار اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ اخطار الشركة به.

أشرف الشرقاوى  
أشرف الشرقاوى  
٦٠٧٦ رئيس مجلس إدارة الهيئة

